mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 841

محمد بن صالح العثيمين

قال وصفقت امرأة طبقت امرأة يعني بيديها والفرق ظاهر يعني التفريق في الحكم بين الرجال والنساء ظاهر لان المرأة لا ينبغي لها ان تظهر صوتها عند الرجال لا سيما وهم في صلاة - 00:00:00

لان هذا قد يؤدي الى الفتنة فان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم فلو سبحت المرأة فربما يقع في قلب الانسان فتنة ولا سيما اذا كان صوت المرأة جميلا - 00:00:25

وقد اخبر النبي عليه الصلاة والسلام ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم وانه ما ترك فتنة اضر على النساء الرجال من النساء طيب وقول المؤلف صفقت امرأة ظاهر كلامه العموم - 00:00:42

سواء كانت امرأة مع نساء لا رجال معهن او مع رجال صفر حتى وان كان ذلك مع نساء لا رجل معهم فانها لا تسبح وانما يصفق وقال بعض العلماء اذا لم يكن معها رجال - 00:01:02

فانها تسبح الرجل وذلك لان التسبيح ذكر مشروع في الصلاة بخلاف التصفيق فانه فعل غير مشروع جنسه في الصلاة ولجأت اليه المرأة فيما اذا كان معها فيما اذا كانت مع الرجال - 00:01:27

لان ذلك اصون لها وابعد عن الفتنة فاذا لم نكن معها الا نساء فهل ايش فلتسبح ولننظر الان دليل هذه المسألة قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا نابكم شيء في الصلاة - 00:01:51

فلتسبح فليسبح الرجال ولتصفق النساء وفي لفظ ولتصفح النساء واذا رأينا الى عموم الحديث قلنا ان ظاهرة انه لا فرق بين ان يكون مع المرأة رجال او لا واذا تأملنا - 00:02:12

قلنا بل ظاهر الحديث ان هذا فيما اذا كانت المرأة مع الرجال لانه قال فليسبح الرجال ولتصفق النساء وظاهر الحديث ان المسألة مسألة دماء ان فيه رجال ونساء فوظيفة الرجال التسبيح ووظيفة النساء - 00:02:42

التصفيق والمسألة محتملة فيما والكلام الان فيما اذا كانت امرأة مع نساء لا رجل معهم هل تسبح او تصفق فمن نظر الى ظاهر العموم قال تصفق ومن نظر الى ظاهر السياق - 00:03:06

فليسبح الرجال وتسبق النساء قال هذا فيما اذا كان معها رجال لا سيما اذا اخذ بالتعليل الذي ذكرنا وهو ان التسبيح ذكر مشروع جنسه في الصلاة بخلاف التصفيق قال المؤلف رحمه الله - 00:03:27

ببطن كفها على ظهر الاخرى يعني تضرب ببطن الكف على ظهر الاخرى كيف كذا يعني هكذا بطن الكف على ظهر الاخرى وقال بعض العلماء بالعكس بظهر كفها على بطن الاخرى - 00:03:46

بظهر ببطن بظهر الكف على البطن كيف ها كذا وقال بعض العلماء في بطن كفها على بطن الاخرى كما هو المعروف عند النساء الان. يعني هكذا طيب قالوا كل المسألة ما هي مشكلة - 00:04:13

يعني التصفيق سواء بالظهر على على البطن او بالبطن على الظهر او بالبطن على البطن الامر في هذا واصل المهم الا تسبح بحضرة الرجال كما اشرنا الى ان هذا سبب للفتنة - 00:04:36

قال وصفقت امرأة ببطن كفها على ظهره ولكن لو فرض ان المأموم سبح لو سبح المأموم ولكن الامام لم ينتبه وسبحت ثانية ولم ينتبه وربما سبح به فقام وسبح به - 00:04:59

فجلس فماذا يصير قال بعض العلماء يخبره بالخلل الذي في صلاته بالنطق فيقول اركع اسجد اجلس قم ثم اختلف القائلون بانه

يتكلم هل تبطل الصلاة بذلك او لا فقال بعضهم لا تبطل - 00:05:28
لان هذا كلام لمصلحة الصلاة وليس كلام ادميين يعني ما قصد به التخاطب مع الاداميين قصد به اصلاح الصلاة واستدلوا لذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ذو اليدين - 00:05:57
بلى قد نسيت قال ايش الصدق ذو اليدين اوحق ما قال ذو اليدين وهذا كلام كلام واضح يخاطب الاداميين لكنه لمصلحة الصلاة فقالوا اذا سبح ولم يحصل انتباه من الامام - 00:06:18
فله ان يتكلم ولا تبطل الصلاة والقول الثاني ان الصلاة تبطل اذا تكلم لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس - 00:06:46
ولان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالتسبيح ولو كان الخطاب لمصلحة الصلاة لا يضر لكان يأمر به لانه اقرب الى الفهم اقرب الفهم منين ها من التسبيح لكان لقال فلينبه - 00:07:08
وهو اقرب الى الى الفهم من التسبيح فلما عدل عنه علم ان ذلك ليس بجائز لان المصلحة تقتضيه لولا انه ممتنع ولا شك ان هذا الدليل قوي انه انه لا ان الصلاة تبطل اذا نبهه بالكلام - 00:07:32
ولكن نحتاج الى ايش الى الجواب عما استدل به القائلون لان الصلاة لا تبطل لان الكلام لمصلحة الصلاة والجواب عن ذلك سهل لان النبي صلى الله عليه وسلم حين تكلم - 00:07:56
لم يكن يعلم انه في صلاة بل كان يظن ان الصلاة تمت ولهذا قال لم انسى ولم تقصر ولما قالوا صدقة ذو اليدين او قالوا نعم لم يتكلم بعد تقدم فصلى ما ترك - 00:08:17
وفرق بين شخص يعلم انه في صلاته ولكن يتكلم لمصلحة الصلاة وشخص لم يتيقن انه في صلاة بل كان ظنه انه ايش ليس في صلاة قد تم صلاته وحينئذ فلا يتم الاستدلال بهذا - 00:08:37
الحديث ولكن يبقى النظر لو قال قائل اذا لم نقل بانه ينبهه بالكلام فسيكون العوبة يقول سبحان الله فيجلس سبحان الله فيقول سبحان الله فيجلس الله فيقوم وش نعمل لابد من كلامه - 00:08:59
ربما نقول في هذا الحال اذا دعت الضرورة ربما نقول يتكلم ويستأنف الصلاة من يستأنف المتكلم يقول تكلم الان لمصلحة الصلاة لانك اذا اذا تكلمت الان اصلحت صلاة الجماعة كلها - 00:09:23
اليس كذلك وفسدت صلاتك وانت تستأنف ويكون هذا الكلام من اجل مصلحة الجميع ومصلحة الجميع مقدمة على مصلحة الفرد حتى لو بقيت انت مع الامام سوف تبطل صلاتك او تؤدي او يؤدي الامر الى ان تفارق امامك - 00:09:43
طيب قال واذا نابه شيء سبح رجل هل يمكن ان يسبح بغير ان ينبه بغير ذلك نعم يجوز ان ينبه بالنحنحة بالنحلة لان علي ابن ابي طالب كان له مدخلان من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:04
يعني زمنان للدخول احدهما في الليل والثاني في النهار فاذا دخل عليه وهو يصلي تنحنح له تنحنح فاذا هذا اه طريق اخر للتنبيه ان ينبه المستأذن بماذا بالنحنحة طيب وهل هناك طريق ثالث - 00:10:28
يمكن وذلك بالجهر بالجهر بالقراءة والجهر بالقراءة جائز فاذا مثلا فاذا استأذن عليك او ناداك وانت تصلي ورفعت صوتك بما تقول هذا فيه تنبيه فهذا فيه تنبيه لكن افضل شيء هو التسبيح - 00:11:01
لان النبي صلى الله عليه وسلم امر به النبي عليه الصلاة والسلام امر به طيب هل للمصلي ان ينبه غير امامه اذا اخطأ في شيء يعني مثل لو كان اللي عندك يكثر الحركة - 00:11:29
اذا الى جنبك يكثر الحركة يشغلك هل لك ان تنبهه الجواب نعم له ان ينبهه لان هذا من اصلاح صلاتهم بل حتى لو فرض انه لاصلاح صلاة اخيه فلا بأس - 00:11:48
والدليل على هذا سبب الحديث سبب الحديث وهو قوله عليه الصلاة والسلام اذا نابكم شيء فان سببه ان معاوية ابن الحكم رضي الله عنه دخل والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:12:12

فصلى فعطس رجل من القوم فقال الحمد لله فقال له معاوية يرحمك الله فرماه الناس بابصارهم يعني جعلوا ينظرون اليه منكرين قوله فقال واثكل امياه فجعلوا يضربون على افخاذهم سكتونا - 00:12:30

فسكت فلما سلم النبي عليه الصلاة والسلام دعاه وقال له ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال صلى الله عليه وسلم - 00:13:00

وقال للصحابة اذا نابكم شيء في صلاتكم فليسبح الرجال ولتصفق النسا قررتم جماعة وهذه المسألة تتعلق بايش ها بصلاة غيره للصلاة وغيرها ولكنها في الواقع تتعلق بصلاتهم من وجه اخر - 00:13:16

وهو انه قد يكون في ذلك تشويش عليه فلهذا لم ينههم النبي عليه الصلاة والسلام عن انكارهم لما صنع معاوية قال ويبصق في الصلاة عن يساره يبصق وتجوز بالزاي وتجوز بالسين - 00:13:40

يبزق ويبصق ويبصر لان هذه الاحرف ثلاثة تتناوب كثير من الكلمات وذلك لتقاروا بمخارجها والثاني ازاي والصاد. طيب يقول في الصلاة عن يساره وفي المسجد في ثوبه نعم اه يبصق في الصلاة عن يساره يعني - 00:14:03

اذا احتاج الى البساط فانه يبصق عن يساره ولا يبصق عن يمينه ولا امام وجهه اما كونه لا يبصقان وجهه فلان الله سبحانه وتعالى قبل وجهه ما من انسان يستقبل بيت الله ليصلي - 00:14:37

الا استقبله الله بوجهه اي مصلي يكون في اي مكان لان الله تعالى بكل شيء محيط ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم وليس من الادب - 00:15:03

ان تبصق بين يديك والله تعالى قبل وجهك لو انك فعلت ذلك امام عامة الناس لعد هذا سوء ادب فكيف بين يدي ملك الملوك عز وجل؟ جبار السماوات والارض ولهذا رأى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:23

مخامة في قبلة المسجد فعزل الامام الذي فعلها لان هذا لا لا يليق ان تبصق وانت تصلي بين يديك اما اما عن اليمين فقد علل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك - 00:15:45

بان عن يمينه ملكا فلا تصدق عن اليمين لان عن يمينك ملك ولا امام وجهك لان الله قبل وجهك عز وجل اذا ما بقي الا الا اليسار فتبصق عن الاسراء - 00:16:04

لامر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - 00:16:23